

نظام رقم ١٧ لسنة ٢٠١١ (نظام تحديد رأسمال الشركة ذات المسؤولية المحدودة لسنة ٢٠١١)

كما نشر في عدد الجريدة الرسمية رقم ٥٠٩٢
على الصفحة ٢١١٣ بتاريخ ١٦-٥-٢٠١١

الديباجة

نحن عبدالله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الاردنية الهاشمية

بمقتضى المادة ٣١ من الدستور

وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠١١-٣-٢٩

تأمر بوضع النظام الآتي

صادر بمقتضى المادة ٥٤ من قانون الشركات رقم ٢٢ لسنة ١٩٧

تاريخ السريان ٢٠١١-٥-١٦

- المادة ١

يسمى هذا النظام (نظام تحديد رأسمال الشركة ذات المسؤولية المحدودة لسنة ٢٠١١) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

تاريخ السريان ٢٠١١-٥-١٦

- المادة ٢

يحدد رأسمال الشركة ذات المسؤولية المحدودة في عقد تأسيسها ونظامها الاساسي بالدينار الاردني على ان لا يقل عن دينار واحد .

تاريخ السريان ٢٠١١-٥-١٦

- المادة ٣

يلغى نظام تسجيل الشركة ذات المسؤولية المحدودة رقم (٧٦) لسنة ٢٠٠٨ . ٢٠١١/٣/٢٩

المنشور في العدد ٥٠٩٢ على الصفحة ٢١١٣ بتاريخ ١٦-٥-٢٠١١ والساري نظام رقم ١٧ لسنة ٢٠١١ (نظام تحديد رأسمال الشركة ذات المسؤولية المحدودة لسنة ٢٠١١)
بتاريخ ١٦-٥-٢٠١١

والمشار إليه هنا وفيما بعد بالاسم المختصر نظام رقم ١٧ لسنة ٢٠١١ (نظام تحديد رأسمال الشركة ذات المسؤولية المحدودة لسنة ٢٠١١)